تشجيرات محاضرة
(المرور بخارطة أصول الفقه)
للشيخ عامر بهجت

جمعها غويني أيمن عادل

بسم الله الرحمان الرحيم

- علم أصول الفقه هو العلم الذي تضبط به المسائل والاستنباطات والاجتهادات.

- لهذا العلم أربعة محاور (أي مسألة فقهية لها أربعة محاور)

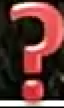
1) الثمرة (المدلول وهو الحكم).
2) المثمر (الدليل).
3) الاستثمار (الدلالة).
4) المستثمر (المستدل).



واجب منزلي:
اذكر مثالين لكل حكم

الحكم

- تكليفي
  - وجوب
  - ندب
  - تحريم
  - كراهة
  - إباحة
- وضعي
  - ما يظهر به الحكم
    - العلَّة
    - السبب
    - الشرط
    - المانع
  - الصحة والفساد
  - العزيمة والرخصة



ما هي الأدلة المتفق عليها مما ذُكر؟

الأدلة الشرعية

نقلية	عقلية
القرآن	القياس
السنة	المصلحة المرسلة
الإجماع	الاستحسان
مذهب الصحابي	الاستصحاب
شرع من قبلنا	

واجب منزلي:
اذكر مثالين لقراءة شاذة تتعلق بحكم شرعي.

القرآن

واجب منزلي:
مادليل القائلين بعدم حجية القراءة الشاذة، وبماذا يناقش؟

الآحاد "القراءة الشاذَّة"	المتواتر
حجّة ظنّيَّة	حجة قطعية


تقسيم الخبر باعتبار طريق وصوله إلينا
الخبر
متواتر
آحاد
استناده إلى محسوس
استواء الطرفين والواسطة في شرطه
عدد يستحيل تواطؤه على الكذب
مقبول
مردود
كون الراوي مسلمًا
مكلفًا
ضابطًا
عدلًا
واجب منزلي: اذكر مثالا للمتواتر
مسألة فصلية: هل يشترط اتصال السند؟ وهل المرسل حجة؟

السنة النبوية

واجب منزلي:
اذكر مثالين لكل نوع.

قول

فعل

إقرار

واجب منزلي:
اذكر مثالا لكل نوع.

الفعل النبوي

نوعه	حكمه
المختص به	• لا شركة فيه.
الجبلي والعادي	• الجواز.
البياني	• حكمه حكمُ المبيَّن.
العبادي	• واجب، وقيل: مندوب.
الإقراري	• الجواز.

شروطه/ أو أقسامه	أركانه	
الاجتهاد المعاصرة الكليَّة	المجمعون (شرطهم):	الإجماع
ليس فيها إجماع سابق ليس فيها خلاف مستقر	الواقعة (شرطها):	
شرعي	الحكم (شرطه):	
صريح سكوتي مركَّب من خلاف	الصيغة (أقسامها):	
نص قياس	المستند (أقسامه):	

واجب منزلي:
اذكر مسألة إجماعية.

واجب منزلي:
اذكر كتابا مستقلا في مسألة الإجماع.

واجب منزلي:
لخص مذاهب العلماء في الاحتجاج بقول الصحابي.

واجب منزلي:
اذكر مثالا للنوعين الأخيرين.

قول الصحابي

محل البحث

ماله حكم الرفع	إذا أجمع عليه الصحابة صراحة	إذا انتشر بينهم ولم يُنكره أحد	إذا لم ينتشر ولم يُعلم مخالف	إذا خالف فيه صحابيٌّ آخر
سنة نبوية	إجماع وحجة	إجماع سكوتي	حجة على الصحيح	ليس بحجة

واجب منزلي:
اذكر مثالا للنوع الأخير، مبينا الحكم الشرعي المستنبط منه.

شرع من قبلنا

ما ثبت أنه شرعٌ لنا: حجة

ما ثبت أنه ليس بشرع لنا: ليس حجة

ما ورد عن طريقهم: ليس حجة

ما ورد في شرعنا من الشرائع السابقة

حجة على الصحيح

الاستصحاب

تعريفه

التمسك بدليل عقلي أو شرعي لم يظهر عنه ناقل.

أقسامه

استصحاب حال البراءة الأصلية (حجة)

استصحاب الإجماع في محل النزاع (ليس بحجة)


واجب منزلي:
اذكر مثالا لمصلحة شهد الشرع ببطلانها.
المصلحة
شهد الشرع باعتبارها
شهد الشرع ببطلانها
لم يشهد باعتبارها ولاإلغائها
(المصلحة المرسلة)
يعمل بها
لا يعمل بها
ضروريات
حاجيات
تحسينات
حفظ الدين
حفظ النفس
حفظ النسل
حفظ العقل
حفظ المال

الحجيَّة	التعريف	
لا ينكره أحد	العدول بحكم المسألة عن نظائرها لدليل خاص	الاستحسان
لا يقول به أحد	دليل ينقدح في ذهن المجتهد لا يمكنه التعبير عنه	
ليس بحجَّة	ما استحسنه المجتهد بعقله	

واجب منزلي:
اذكر مثالاً للاستحسان بالمعنى الأول.

واجب منزلي:
أي المعاني هو الاستحسان الذي قال به أبو حنيفة.

أركان القياس

- الأصل
- الفرع
- الحكم
- الجامع


أركان القياس وشروطه
الأصل
حكمه
الفرع
العلة
محكم
معقول المعنى
ثابت بغير قياس
لم يرد في خصوصه نص
وجود العلة فيه
حكمه حكم الأصل
متعدِّيَّة
لا ترجع على الأصل بالإبطال
لا تخالف نصا أو إجماعا

أنواع القياس

- القياس عن طريق نفي الفارق
- القياس عن طريق الجامع
  - قياس العلة
  - قياس الدلالة
  - قياس الشبه
  - قياس العكس


مسالك العلَّة
الإجماع
النص
الاستنباط
صريح
ظاهر
الإيماء والتنبيه
السبر والتقسيم
المناسبة
الشبه
الدوران

دلالة اللفظ

-باعتبار رجحان الدلالة-

على معنى واحد لا يحتمل غيره

النص

على أكثر من معنى أحدها أرجح

الظاهر

على أكثر من معنى لا مرجح لأحدها

المجمل

الأمر

الوجوب: عند الجمهور

الفور: عند الجمهور

التكرار: على قول

الإجزاء

النهي عن ضده

وجوب قضاء الفائت


العام
كل، جميع
المعرَّف بـ(أل)
المضاف إلى معرفة
النكرة في سياق النفي والنهي
أدوات الشرط
الأسماء الموصولة
عام محفوظ
عام مخصوص
صيغه
أنواعه
اللفظ الدال على جميع أفراد الماهية (العام)
اللفظ الدال على بعض أفراد الماهية (الخاص)
اللفظ


العام
محفوظ
مخصوص
وهو الأصل
بمنفصل
بمتصل
الحس
العقل
الإجماع
النص الخاص
المفهوم
قول الصحابي
القياس
الاستثناء

اللفظ

مطلق

ما تناول واحدا غير معين باعتبار
حقيقة شاملة لجنسه

مقيد

ما تناول معينا
أو موصوفا بزائد
على حقيقة
جنسه

موافق للمطلق في الحكم والسبب: يقيِّد.

مخالف للمطلق في الحكم والسبب:
لايقيِّد

موافق للمطلق في الحكم لا السبب:
يقيِّد عند الجمهور.

موافق للمطلق في السبب دون الحكم:
لا يقيِّد عند الجمهور.

دلالة اللفظ

-باعتبار رجحان الدلالة-

على معنى واحد لا يحتمل غيره

النص

على أكثر من معنى أحدها أرجح

الظاهر

على أكثر من معنى لا مرجح لأحدها

المجمل

سؤال فصلي:
هل يوجد في النصوص مجمل لم يبين؟

دلالة اللفظ

على معنى واحد لا يحتمل غيره — النص.

على أكثر من معنى أحدها أرجح — الظاهر

على أكثر من معنى لا مرجح لأحدها — المجمل

حكمه: يتوقف العمل به على ورود البيان.

مثاله: قوله تعالى: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء)

واجب منزلي:
هل يتأخر البيان عن وقت الحاجة؟ وهل يتأخر إلى وقت الحاجة؟ (ما الفرق)

الاجتهاد: استفراغ الفقيه جهده لدرك حكم شرعي.
التقليد: أخذ مذهب الغير بلا معرفة دليله.

المكلَّف
مجتهد
مقلِّد
مطلق
جزئي
ملَكة
علم
ملَكة
العلم بما يحتاج إليه في الباب أو المسألة التي يجتهد فيها
أصول الفقه
النحو واللغة
أدلة الأحكام مع مرتبتها ثبوتًا وعدمًا نسخًا وإحكامًا
أسباب النزول
تمييز محال الإجماع من محالِّ الخلاف


النسخ
النسخ
تعريفه
رفع حكم شرعي بدليل شرعي متراخ
شروطه
كون الناسخ أقوى أو مساويًا
تعذر الجمع
كون المنسوخ إنشاء
كون الناسخ متأخرًا، ويعرف بـ:
الكتاب بالكتاب
السنة بالكتاب
السنة بالسنة
الإجماع
تصريح الشارع
فعل النبي صلى الله عليه وسلم
قول الراوي
نسخ التلاوة
نسخ الحكم
نسخ التلاوة والحكم
متواتر بمتواتر
آحاد بمتواتر

التعارض: تقابل دليلين على سبيل الممانعة،
والترجيح: تقوية أحدهما على الآخر.
رجحان الدليل: كون الظن المستفاد منه أقوى.
والمرجحات لا حصر لها.



لا تنسونا من خالص دعائكم